عباس مسعود وغيره من الصحابة بل امتنعت عائشة من قبول هدية
رجل معللة المنع بكونه يبغي الكتب الاول وقال ابو بكر بن عياش قلت
للاعمش ما لهم يتقون تفسير مجاهد قال كانوا يرون انه يسال اهل الكتاب ولا
بنا فيه حدثوا عن بني اسرائيل فهو خاص بما وقع فيهم من الحوادث والاخبار
المحكية عنهم لما في ذلك من العبرة والفطنة بدليل قوله تلوه في رواية فانه
كانت فيهم الاعاجيب وما احسن قول بعض ائمتنا هذا دليل على سماعه
للفرجة لا للحجة كما بسطت ذلك كله واضعافه في كتابي الاصل الاصيل في الاجماع
على تحريم النقل من التوراة والانجيل اذا علم هذا فقد الحق ابن العربي
بالصحابة في ذلك ما يجي عن التابعين ايضا مما لا مجال للاجتهاد فيه فنص
على انه يكون في حكم المرفوع وادعى انه مذهب مالك قال ولهذا ادخل على سعيد
ابن المسيب صلاة الملائكة خلف المصلي انتهى وقد يكون ابن المسيب اخص
بذلك عن التابعين كما اختص دونهم بالحكم في قوله من السنة وامرنا
والاحتجاج بمراسيله كما تقرر في اماكنه ولكن الظاهر ان مذهب
مالك هنا التعميم ولهذا الحكم يجيب من اعترض في ادخال المقطوع والموقوف
في علوم الحديث كما اشرت اليه في المقطوع **و** الفرع السابع **ما رواه**
عن ابي هريرة بكسر تا التابعي رضي الله عنه **محمد** اي ابن سيرين **و** رواه
عنه اي عن ابن سيرين **اهل البصرة** بفتح البا الموحدة على المشهور **وكرر**
اي ابن سيرين او الراوي من البصريين عنه **قال بعدا** اي بعد ابي هريرة
بان قال بعده قال بحذف قال الثاني مثاله ما رواه الخطيب في الكفاية من
طريق دعلج ثنا موسى بن هارون هو الحمال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب
السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال الملائكة تصلي على احدكم
ما دام في مصلاه وقد رواه كذلك النسائي في الكبرى عن عمرو بن زرارة عن
اسماعيل بن علية عن ايوب ومن حديث النضر بن شميل عن عبد الله بن عون

كلاهما

كلاهما عن ابن سيرين **قال الخطيب روى** عن موسى المذكور **به** اي في الاتي كذلك
الرفع فانه قال اذا قال حماد بن زيد والبصريون قال قال فهو مرفوع وقال
الخطيب عقبه قلت للبرقاني احسب ان موسى عني بهذا القول احاديث
ابن سيرين خاصة فقال كذا نحسب قال الخطيب ويحققه وسياق من طريق
بشر بن المفضل عن خالد قال قال محمد بن سيرين كل شي حدثت عن ابي
هريرة فهو مرفوع ولذلك امثلة كثيرة منها ما رواه البخاري في المناقب
من صحيحه ثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد به الى ابي هريرة قال قال
اسلم وغفار وشي من مزينة الحديث وروى غيره من حديث عبد الوارث
عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة
وذا اي الحكم بالرفع فيما ياتي عن ابن سيرين بتكرير قال خاصة **عمم**
لتصريحه بالتعميم في كل ما رواه عن ابي هريرة بل لولا ثبوت هذا
القول عنه لم يسغ الجزم بالرفع في ذلك اذ مجرد التكرير من ابن
سيرين وغيره على الاحتمال وان كان جانب الرفع اقوى فقد وجد
الكثير مما جا عن ابن سيرين كذلك جا بصريح الرفع في رواية اخرى
لحديث شعبة عن ادريس الاودي عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال لا يصلي احدكم وهو يجد الخبث وحديث زيد بن الحباب عن
ابي هريرة قال كان المنيب عن ابن بريدة عن ابيه قال قال
الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا وحديث ابي نعامة السعدي
عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال كيف انتم او قال
كيف انت اذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة الحديث فاخرها
جا من حديث ابي العالية البرا عن ابن الصامت بصريح الرفع والاولان
ذكر الخطيب مع قوله شبه فيهما الرفع انهما جا من طريقين اخرين
مرفوعين خاتمة لو اريد عزو لفظ مما جا بنسبي من كتابات

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)